



قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (١٧) لسنة ٢٠١٨

استناداً الى قرار لجنة الجزاءات المفروضة على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المولفة بموجب قرار مجلس الامن رقم (١٧١٨) لسنة ٢٠٠٦ ، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ ، والصلاحيات المخولة بموجبه.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين بجلستها الاستثنائية الأولى المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٤/٨ ما يأتي :

أولاً : تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية الى كل من الافراد والكيانات المبينة في ادناه ، والمرافق ربطاً الموجز السردى الخاص بهم :

-الافراد :

١.تسانغ يونغ يوان .

-الكيانات :

١.تشانغ ان للشحن والتكنولوجيا (CHANG AN SHIPPING & TECHNOLOGY).

٢.شركة تشون ميونغ للشحن (CHONMYONG SHIPPING CO).

٣.شركة فرست اويل جي في المحدودة (FIRST OIL JV CO LTD).

٤.مجموعة هاب جانغ غانغ للشحن (HAPJANGGANG SHIPPING CORP).

٥.هيواكسين للشحن المحدودة - هونغ كونغ (HUAXIN SHIPPING).

٦.شركة كينغلي وون الدولية المحدودة (KINGLY WON INTERNATIONAL CO).

٧.شركة آشيم الكورية للشحن (KOREA ACHIM SHIPPING CO).

٨.شركة آنسان الكورية (KOREA ANSAN SHPG COMPANY).

٩.شركة ميونغ دوك الكورية للشحن (KOREA MYONGDOK SHIPPING CO).

١٠.شركة سام يونغ الكورية للشحن (KOREA SAMJONG SHIPPING).

١١.شركة سما الكورية للشحن (KOREA SAMMA SHIPPING CO.).

١٢.شركة يو يونغ الكورية للشحن المحدودة (KOREA YUJONG SHIPPING CO LTD).

١٣.مؤسسة كوتي (KOTI CORP).

١٤.شركة مايوه يانغ للشحن (MYOHYANG SHIPPING CO).

١٥.شركة بايكما للشحن (PAEKMA SHIPPING CO).



١٦. شركة فيونغشان للشحن والبحار (PHYONGCHON SHIPPING & MARINE).
١٧. مؤسسة مجموعة برو-غاين (PRO-GAIN GROUP CORPORATION).
١٨. شركة شنغهاي دونغفينغ للشحن المحدودة (SHANGHAIDONGFENGSHIPPINGCOLTD).
١٩. شين زهونغ الدولية للشحن (SHEN ZHONG INTERNATIONAL SHIPPING).
٢٠. وياهاي وورلد لشحن الحمولات (WEIHAI WORLD-SHIPPING FREIGHT).
٢١. شركة يوك تيونغ اينرجي بي تي أي المحدودة (YUK TUNG ENERGY PTE LTD).

ثانياً : ينفذ هذا القرار فوراً بدءاً من تاريخ إصدار كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء.

ثالثاً : إعمام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة ومجالس المحافظات والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لأخذ الإجراءات الملائمة بشأن الافراد والكيانات المشار اليهم آنفاً .

رابعاً : يُنشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

د. منذر عبد القادر الشيكلي

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

نائب محافظ البنك المركزي العراقي وكالة

٢٠١٨/٤/ ١